

96272 - أثر خروج الدم وماء الجروح على الطهارة والصلاة

السؤال

أنا مصاب ببثور الشباب والتي تظهر في الوجه والكتف . وهذه البثور قد تلتهب وتتورم وفي النهاية قد تنفتح ويخرج دم منها وفي بعض الأحيان سائل أصفر ينتج عن هذا الالتهاب . وقد يحدث أن هذا الدم يصيب ثيابي ، فهل يجب علي استبدال هذه الملابس وغسلها إذا أردت الصلاة ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

الدم الخارج من غير السبيلين ، مختلف فيه بين الفقهاء ، هل ينقض الوضوء أو لا ينقض ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (45666) ، وان الراجح أنه لا ينقض الوضوء ، وهو مذهب الإمامين مالك والشافعي رحمهما الله واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية .

ثانيا :

ما أصاب ثيابك من الدم أو القيح ، إن كان يسيرا ، فلا حرج عليك في الصلاة بها ، وإن كان كثيرا لزمك غسلها أو تبديلها في قول جمهور الفقهاء .

ومال بعض أهل العلم إلى أن الدم الخارج من بدن الإنسان من غير السبيلين طاهر غير نجس .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " فالذي يقول بطهارة دم الآدمي قوله قوي جدا ؛ لأن النص والقياس يدلان عليه " انتهى من "الشرح الممتع" (1/443).